

المبحث الأول) خصائص القاعدة القانونية (المبحث الثاني) نطاق القانون وعلاقته بالقواعد الاجتماعية الأخرى (المبحث الثالث) المبحث الأول: التعريف بالقانون تعريف القانون لغة (المطلب الأول) تعريف القانون اصطلاحا (المطلب الثاني) إن أصل كلمة القانون دخلية على اللغة العربية، فهي كلمة يونانية الأصل (~ 1 ~ ويشير المعنى اللغوي Kanun معناها العصا لكلمة "قانون" في اللغة العربية الى: كل نظام ثابت يربط بين ظاهرتين أو امرين بحيث يوجد احدهما في طرف عصا مستقيمة ويقابل الآخر في الطرف الآخر للعصا" ، أو : " كل قاعدة مطردة تُفيد استمرار او تكرار الفiziاء، الخ). مجموعة القواعد التي تحكم يُعرف القانون اصطلاحا بأنه ، يتعين عليهم الخضوع لها ولو بالقوة إذا لزم الأمر على وجه ملزم (في الاشخاص وتجرد الإشارة الى أنه في الاطار الاصطلاحي، هناك عدة استخدامات مختلفة لكلمة القانون وفقا للسياق التي ترد فيه كلم : ويراد به القانون بالمعنى الواسع (وهو الأصل في معنى كلمة قانون droit) المعنى العام بالتعريف السابق الإشارة اليه الضيق (التشريعية (البرلمان) : مجموعة القواعد التشريعية التي تسنها السلطة التشريعية في صورة مدونة مبوبة ومفصلة، المدني او القانون التجاري او . الخ) الخ ولا " كما يشاع عادةً عند " القانون الديني تتميز القواعد القانونية بالخصائص التالية: قاعدة سلوك اجتماعي القاعدة المطلب الأول: القانونية الأشخاص وعلاقاتهم في المجتمع عليه سلوكهم في أوضاع معينة وبالنسبة لعلاقاتهم في أوضاع معينة). ذات المظهر الخارجي ولا شأن لها بالنوايا والأفكار ضمي) حكم تقريري رة عن اجتماعي القانون ضرورة اجتماعية: يرتبط بوجود المجتمع)، ومن ثم يمكن أي متغير مضمونه من بيئه اجتماعية الى أخرى، وفي عامة ومجردة : لمطلب الثاني: القاعدة القانونية مفهوم التجريد والعمومية (الفرع الأول) نتائج خاصية العمومية والتجريد (الفرع الثاني) التجريد والعمومية مفهوم فهي لا توجه إلى شخص بعينه ولا تطبق على واقعة قانونية بذاتها وسن الرشد تسع عشرة (وكان غير مصاب بعارض من 19 فكل من 19 مة ومع ئ في المستقبل، الوقت الحالي هي وعلى هذا النحو يبدو أنـ فالقاعدة القانونية إذا كانت مجرد فقط (القانونية مجرد القاعدة هنا النتائج المترتبة على العمومية والتجريد لكن السعي لت تحقيق المساواةع أن يراعي إذ لا يمكن للمشرأ غلبة يعني المساواة عدة القانونية النظام والاستقرار في المجتمع، ات بعكس "القرار الإدارية الفردية" التي تستند بمجرد تطبيقها (مثل قرار توظيف شخص في منصب او قرار عزل موظف من منصبه). القانونية قاعدة ملزمة معنى الالتزام (الفرع الأول) صور الجزاء القانوني (الفرع الثاني) ي الدولة، مرتبطة بجزاء القاعدة القانونية قاعدة ملزمة أي بجزاء تطبيقها قtern ي د القانونية لا بد أن فلكي يتلزم الأفراد باحترام القواع معنويا يتمثل في تأييب الضمير واستنكار سلطة الجنائي قانونية ويعق على كل من يرتكب فعلًا تجرمه قاعدة بواسطة النيابة العامة حيث تتبعه ~ 4 ~ غرامة مالية يدفعها الجاني كان الالتزام ما : الجزاء المدني وع المخالفه، فيتمثل الجزاء في إعادة الحال إلى ما كان عليه وقت وق يتمثل الجزاء المدني في البطلان كما قد بالتعويض لزم التزاماته المتعاقدين ب العقدية. لسائق ا هم عن بالتعويض المستحق ل في الضرر أو التوبيخ : يتمثل في الخاص) في حالة الاخلاص بالواجبات المهنية، وـ ، أو الشخص من المرتب أو الأجر، وقد إلى العامل يصل إلى إجراءات : يتمثل الجزاء هنا في بطلان ا الجزاء في قانون الإجراءات المدنية والجزائية بطلان ب أو المخالفه لأحكام هذين القانونين كالحكم ببطلان ا الجزاء في اطار القانون لدستوري من حيث قوله وصرامته ومن حيث ضمانات تطبيقه، زاء العامة لأحكام القانون الدستوري من يوقع عليها الجزاء؛ وما هو مضمون هذا الج و كذلك الحال بالنسبة للدول التي تختلف احكام القانون الدولي. وهذا الاشكال في الجزاء هو الذي دفع بعض الفقه الى القول أن القانون الدستوري او هو ليس قانونا بالمعنى افالجزاء في القانون الدستوري يأخذ صورة خاصة (هي الرقابة المتبادلة بين السلطاتتين لطتين الس التنفيذية والتشريعية، - 1 ~ 5 ~ كما أن القانون الدولي له آليات خاصة لضمان احكامه) سلطة محكمة العدل الدولية، المعاملة بالمثل في العلاقات الدولية، فرض المختلفة من مجلس الامن على الدول في اطار الأمم المتحدة، .. المبحث الثالث: نطاق القانون المطلب الأول) ا بقواعد السلوك الأخرى، ه صلت وكلاهما قواعد عامة ومجردة، ومرتبطة بجزاء في حالة المخالفه، لكن كلا النوعين من من حيث المجال (مجال الاخلاق أوسع من مجال القانون: الاخلاق تحكم علاقة الانسان بينما القانون يحكم علاقة الانسان بغيره) نفي: الحفاظ على كيان المجتمع وكفالة النظام والاستقرار فيه بما يضمن - راغماتي معنوي هو تأييب الضمير و استهجان طبيعة الجزاء (الجزاء في الاخلاق: الجماعة، أو هي قواعد أخلاقية في نفس الوقت) كما أنه لا يجيز الإثراء بلا سبب غير على كيان المجتمع وضمان الاستقرار والنظام فيه، المجاملات والعادات المطلب الثاني: القانون وقواعد في مظهرهم ولباسهم يتواتر قواعد سلوك هناك مجتمع كل في فتعتبر من تقاليد هذا المجتمع، ويحرص الناس على والتآزر في المصائب والتهادي في الافراح، .. مثل واجب العزاء في الموت لا يهتم القانون بتبني هذه القواعد وفرضها، لعدم أهميتها في تحقيق أهدافه النفعية السابق ذكرها، والعادات أن لكن يمكن فيه (رأى ضرورتها في تحقيق أهدا ~ 6 ~ تحكم

سلوك الأفراد في الجماعة لكن وتفق قواعد المجاملات مع القواعد القانونية لكونها تختلف عن بعضها لكون قواعد المجاملات،
قواعد غير مستقرة تختلف من منطقة إلى أخرى